UNIVERSITÉ SENGHOR
OPERATEUR DIRECT DE LA FRANCOPHONIE

Damascus University

اتفاق تعاون

بين

جامعة سنغور في الإسكندرية

و

جامعة دمشق في الجمهورية العربية السورية

تم الاتفاق على ما يلي:

مقدمة:

قرّرَت جامعةُ سنغور في الإسكندرية وجامعةُ دمشق (المسمَّـيَتان لاحقاً بـ"الطرفين") التعاونَ في إطار برامج تدريسية وبحثية بهدف إغناء الكفاءات والخبرة المتبادلة للكادر التدريسي وبهدف زيادة مؤهلات الطلاب في كل جامعة.

وتُقرِّر الجامعتان تشجيعَ هذا التعاون الدولي على أساس الصداقة والمساواة والمساعدة المتبادلة وتتّفقان على عقد اتفاق تعاون تربوي و/أو علمي.

المادة الأولى: موضوع الاتفاق:

يهدف الاتفاق الحالي إلى تحديد الأشكال العامة للتعاون بين المؤسستين المتعاقدين.

تُنظَّم العلاقاتُ بين الطرفين وفقاً للنصوص التالية وبترتيب تنازلي:

- برتوكول اتفاق التعاون الحالي، وعند اللزوم:
- جميع ما يُقرِّر الطرفان توقيعَه من مَلاحق ومرفقات تابعة لهذا البروتوكول.

يمكن للطرفين، نظراً لطبيعة علاقاتهما المتطوِّرة باستمرار، أنْ يوقِّعا ملحقاً واحداً أو أكثر من المَلاحق المذكورة أعلاه، وذلك بعد التوقيع مباشرةً على هذا البروتوكول، أو يمكنهما أنْ يوقِّعا هذه المَلاحقَ تدريجياً كلما توثَّـقَت أواصرُ العلاقات العلمية والتربوية، وفي هذه الحالة يكون الملحقُ جزءاً لا يتجزّأ من بروتوكول الاتفاق.

المادة الثانية: الاختصاصات التي يشملها التعاون:

يشمل التعاونُ المبدئيُّ الاختصاص التالي:

إدارة التراث الثقافي.

ويمكن للطرفين، باتفاق مشترك وعن طريق ملحق تابع لهذا الاتفاق، أنْ يوسِّعا مفعولَ هذا الاتفاق ليشملَ اختصاصاتٍ أخرى تُدَرَّسُ لدى الطرفين.

المادة الثالثة: طبيعة التعاون:

في إطار القوانين والأنظمة المرعية في كلا البلدين وضمن الإمكانيات المتاحة للطرفين، يسعى الطرفان جاهدَين إلى ما يلي:

- تبادل المدرِّسين الباحثين وتبادل الباحثين؛
- تبادل الطلاب؛
- نشاطات البحث المشتركة؛
- تنظيم الندوات وحلقات البحث؛
- المطبوعات؛
- الإشراف المشترك على الرسائل؛
- عقد اجتماع للمجلس الاستشاري العلمي؛
- أي نشاط يقرِّر الطرفان الشروعَ به.

المادة الرابعة: شروط مالية:

لا يمكن بأي حال من الأحوال تفسيرُ بروتوكول الاتفاق الحالي على أنه يشكِّل إلزاماً مالياً لأحد الطرفين أو كليهما. ويبذل الطرفان عملياً كلَّ جهد ممكن بهدف الحصول على التمويل اللازم لإنجاح مشاريعهما المشتركة ضمن إطار بروتوكول الاتفاق الحالي.

المادة الخامسة: سريان مفعول الاتفاق وشكليات التعاون:

1. يُبرَم هذا البروتوكولُ من السلطات الوصائية المَعْنِيَّة ويخضع لمصادقة الجهات المختصة في كل مؤسسة، وذلك بحسب الإجراءات المعمول بها في كلا البلدين. وبذلك يدخل بروتوكولُ التعاون هذا حيِّزَ التنفيذ ابتداءً من اليوم الذي تُصادق فيه الجهاتُ المختصة في المؤسستين مصادقةً نهائية عليه.
2. في حال توقيع مَلاحق مستقبلية تتضمَّن برامجَ تعاونٍ جديدةً بين الطرفين، يجب على هذه المَلاحق أنْ تُحدِّدَ مجالَ الاختصاص المعنيَّ وطبيعةَ الأهداف المنشودة وكذلك شروط تنفيذها.
3. يعيِّن كلُّ طرف لكل برنامج تعاونٍ مسؤولاً عنه مكلَّفاً بإعداده وتنفيذه وتقييمه.

المادة السادسة: مدة الاتفاق:

- يدخل الاتفاق حيز التنفيذ في اليوم الذي يلي توقيعه ويبقى سارياً لمدة خمسُ سنوات، إلاَّ في حال الإلغاء، شرطَ ألاَّ يؤثِّرَ هذا الإلغاءُ على الأعمال التي بوشرَ بها. ويمكن تجديدُه باتفاق خطِّيٍّ بين الطرفين لمدة يحدِّدها الطرفان عند التجديد. ويدخلُ تجديدُ الاتفاق حيِّـزَ التنفيذ وفقاً للشروط نفسها المحدَّدة في الفقرة الأولى من المادة الخامسة المذكورة أعلاه.

لا يمكن إدراجُ أي تعديل على بروتوكول الاتفاق الحالي إلاَّ عن طريق رسائلَ متبادَلةٍ بين مسؤولي المؤسستين وبعد مصادقة السلطات المختصة عند اللزوم.

حُـرِّرَ على نسختين أصليتين باللغة العربية ونسختين أصليتين باللغة الفرنسية، ولكل من النصين القوةُ القانونية نفسُها.

دمشق، بتاريخ 2011/5/5.

رئيس جامعة دمشق

الأستاذ الدكتور وائل معلا

رئيس جامعة سنغور

الأستاذ الدكتور ألبير لورد